

الدر المختار

وفي ثدي الرجل حكومة عدل (وفي كل واحد من هذه الأشباه) المزدوجة (نصف الدية وفي أشفار العينين الأربعة) جمع شفرة بضم الشين وتفتح الجفن أو الهدب إذا قلعتها ولم تنبت (وفي أحدها ربعها) ولو قطع جفون أشفارها فدية واحدة لأنهما كشيء واحد وفي جفن لا شعر عليه حكومة عدل لكن المعتمد أن في كل دية كاملة جفنا أو شعرا (وفي كل أصبع من أصابع اليدين أو الرجلين عشرها وما فيها مفاصل ففي أحدها ثلث دية الإصبع ونصفها) أي نصف دية الأصبع (لو فيها مفصلان) كالإبهام (وفي كل سن) يعني من الرجل إذ دية سن المرأة نصف دية الرجل .

جوهرة (خمس من الإبل) أو خمسون ديناراً (أو خمسمائة درهم) لقوله عليه الصلاة والسلام في كل سن خمس من الإبل يعني نصف عشر ديته لو حراً ونصف عشر قيمته لو عبداً .
فإن قلت تزيد حينئذ دية الأسنان كلها على دية النفس بثلاثة أخماسها .